

درس مختصر الخرقى بمكة رقم الدرس (٦) لفضيلة الشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد يقول المصنف
رحمه الله تعالى باب ذكر الاحرام بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام لا تمان الاكملان على اشرف الانبياء والمرسلين وخيرة الله من الخلق اجمعين وعلى الله
وصحبه ومن سار على سبيله ونهجه توسلنا بستنته الى يوم الدين. اما بعد - 00:00:23

وقد ترجم الامام المصنف رحمه الله بهذه الترجمة المتعلقة بالاحرام وهذا الباب مناسبته للباب الذي قبله انه اذا اراد المسلم نسك
الحج او العمرة فانه يبدأ اولا بالميقات المكاني فإذا وصل الى المواقت - 00:00:49
ورد السؤال كيف احرم منها في الحج او العمرة او بهما معا ولذلك راعى المصنف رحمه الله هذا الترتيب في بيان احكام المنسك
وقوله رحمه الله باب باب ذكر الاحرام - 00:01:18

اي باب يذكر فيه مسائل الاحرام والاحرام في اللغة تقدم معنا ان الحرام اصله الممنوع وهذه المادة وهي مادة حرم آآ تطلق بمعنى الحظر
والمنع من الشيء تقول حرمت عليك ان تقول كذا او تفعل كذا - 00:01:44

اي حظرته عليك ومنعتك منه والحرام عبر المصنف رحمه الله والائمة من الفقهاء والمحدثين بهذه بهذا المصطلح ويقصدون به نسك
الحج والعمرة ولذلك عرفه بعض العلماء والائمة بقولهم هو نية احد النسكين او هما معا - 00:02:16
نية احد النسكين المراد الحج او العمرة وقولهم او هما معا ان ينوي الحج مع العمرة وهذه هي الاحوال الثلاثة في الحج ويكون قوله
نية احد النسكين اي الحج او العمرة - 00:02:48

يشمل نية العمرة مطلقا سواء في اشهر الحج او في غير اشهر الحج وقولهم نية احد النسكين اي ان المسلم بمجرد احرامه يدخل في
حرمات النسك ولذلك يقولون في لغة العرب - 00:03:13

احرم بمعنى انه دخل في الحرام الزماني او المكاني وهم يقولون لمن دخل حدود مكة احرم اصبح في ارض محرمة او ارض حرام
كما يقولون اجد اذا دخل نجدا واتهم اذا دخل - 00:03:37

تهامة المراد بقولهم نية احد النسكين اي انه يقصد في قراره قلبه الدخول في احد النسكين واما الحج او العمرة وبعبارة اخرى اما ان
ينوي الحج الاكبر او ينوي الحج الاصغر - 00:03:59

الاحرام هو الدخول في احد هذين النسكين لكن الحج الاكبر هو مخير فيه بين انساك ثلاثة وهي الافراد والتمتع والقرآن فاما نوى
وقصد الدخول اما في العمرة مطلقا كشخص في رمضان - 00:04:23

نوى العمرة او في العمرة ممتلكا بها في الحج او نوى الافراد او نوى القراءة هذه هي احوال الدخول في النسك واذا قلنا نية هي هو
نية الدخول في احد النسكين. هذه النية - 00:04:48

آآ تشتمل الاصل على القصد وهو القلب وكل من اتى الى الميقات في قراره قلبه انه داشر في نسك العمرة او داشر في نسك الحج او
داشر في النسك الذي يجمع بينهما - 00:05:12

وقد تلبس دخل في الحرمات العبادة وهي عبادة الحج لكن هذا بالنسبة للعلماء رحهم الله جار على الاصل والا فالدخول في النسك

قد يكون بنية مطلقة لا يحدد فيها حجا - 00:05:33

ولا يحدد فيها عمرة وهذا ما يعرف في نية الحج كشخص كما يقع في بعض الاشخاص الذين يحجون لأول مرة ويكونون لاعلم عندهم بالافراد ولا علم عندهم بالتمتع ولا علم عندهم بالقرآن - 00:05:56

وتسأله وتقول هل انت مفرد؟ يقول ما اعرف ما هو الافراد. ماذا تقصد بالافراد تقول ان تنوی الحج يقول انا ما نويت هذا انا نويت
انني دخلت في هذا النسك - 00:06:19

وانه يريد ان يدخل في نسك العبادة حجا او عمرة لكنه لم يحدد هل هو مفرد او ممتع او قائم وهذه ثلاثة اقسام. القسم الاول ان
ينوي الانسان معينا في نسكه بان ينوي الافراد او التمتع او القرآن - 00:06:34

هذا يسمى عند العلماء بالتعيين اي انه دخل في نسك الحج او العمرة وقد عين ما قصده واراده الصورة الثانية ان يبهم ويقول انا
دخلت مع الناس في الحج او دخلت في الحج وهو لا يعرف ما هو الافراد كما ذكرنا ولا القرآن ولا التمتع - 00:06:56

فهذا يسميه العلماء الابهام في نية الحج وهي الصورة الثالثة التعليق يقال لها الابهام الصورة التي مضت هذه التي
يقول لا ادري اما ان يقال لها الابهام او يقال لها الاطلاق - 00:07:24

النية المطلقة او النية المبهمة والمعنى واحد واما الصورة الثالثة وهي ان يعلق في نيته فيقول نويت الحج او يقصد في قراره قلبه ان
هنا للحج كحدى ابيه او بما نوى به ابوه - 00:07:42

او نوى به الشيخ فلان يكون مع رفقه وهذا يقع ايضا مع من طلبة العلم وغيرهم. فيكون طالب علم ويصحب من يقتدي به من اهل
العلم سيراه يهل فيقول او يقصد في قراره قلبه انه اهل بما اهل به - 00:08:09

هذا العالم او هذا الشيخ او اهل به والده او اخوه الذي هو اعلم منه ونحو ذلك فهذا يسمى التعليق سواء كان الذي علق احرامه عليه
حاضرها معه من اجل ان يبين له الاحكام والمناسك او كان غائبا - 00:08:29

فهذا ثبتت به السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين من حديث علي رضي الله عنه انه قدم من اليمن على
رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع - 00:08:50

وكان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن قاضيا رضي الله عنه وارضاه فلما حضر موسم الحج مضى الى مكة يوافي النبي
صلى الله عليه وسلم فيها فلم يعلم ماذا نوى النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا من فقهه رضي الله عنه - 00:09:09

وكان مسدا رضي الله عنه فقال اهلت بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم وهكذا في حديث ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
في الصحيحين النبي صلى الله عليه وسلم حينما التقى به علي قال له بما اهلت - 00:09:30

قال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم. الحديث فاقرره النبي صلى الله عليه وسلم وصحح احرامه ودخوله في النسك
فهذا ما يسمى عند العلماء بالتعليق ان يجعل نيته معلقة على نية شخص اخر - 00:09:53

يكون بما نواه هذا الشخص الاخر سواء نوى الافراد او التمتع او القران الاحرام نية الدخول في احد النسرين او هما معا فاذا ابهم
وقال انا فقط دخلت الحج فهو يعلم ان هذا نسك وان هذه عبادة فهو ينوي الحج - 00:10:17

لكن لم يعين ماذا قصد او نواه بحجه فانه في هذه الحالة يصح ويجوز في اصح قولي العلماء ان ينعقد احرام ولكن بشرط ان يؤول
هذا الابهام الى التعيين وان ينتهي هذا الاطلاق - 00:10:42

الى التقييد ولا يبقى مبهم الى نهاية حجه ونسكه فاذا ما فاذا عين مثلا شخص جاء الى الميقات ونوى الدخول في نسك الحج ولم
يعين هل هو مفرد او ممتع او قارن نصح احرامه - 00:11:06

ثم قبل طوافه او بلوغه البيت قال انا ممتع بعد ان عرف التمتع او علمه من يرى افضلية التمتع فقال له الافضل ان تكون ممتمعا
فنوى العمرة قبل ان يبتدأ بالطواف صحة - 00:11:29

وهكذا لو نوى الحج قبل الوقوف بعرفة صحة انه قبل الركن قبل ان يتلبس بركن الوقوف بعرفة وآآ بالنسبة للابهام الراجح في نظري
والعلم عند الله انه يجوز ويصح وينعقد به الاحرام - 00:11:51

لكن بشرط ان يعيين وان ينتهي الى التعيين. لكن السؤال اذا قلنا انه يجوز التعليق فهل الافضل ما هو الافضل في هذه الاحوال كلها؟
ما دام انا علمنا انا علمنا او عرفنا - 00:12:16

ان هذه هي صور الدخول في النسك فهل الافضل ان يعيين ام الافضل ان يعلق من حيث الاصل نقول ان الافضل ان يعيين وذلك لانه
هدي النبي صلى الله عليه وسلم وسنته هذا الذي فعله في حجة الوداع - 00:12:35

ولذلك احرم عليه الصلاة والسلام وعيين النسك الذي احرم به وجاء عن اكثرا من عشرة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه
احرم قارنا وفي صحيح البخاري من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه وارضاه - 00:13:00

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ا atan الليلة ات من ربي وقال اهل في هذا الوادي وقل عمرة في حجة تعين له ما نوى فهذا هو فعله
عليه الصلاة والسلام. واما قوله - 00:13:25

وهو الدليل الثاني انه ثابت من سنته القوي الفعلى ومن سنته القولية فان النبي صلى الله عليه وسلم حينما اتى الى الميقات اعني ذا
الحليفة في المدينة ومعه اصحابه في حجة الوداع - 00:13:49

قال كما في الصحيحين من حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاها من اراد منكم ان يهيل بحج فليهيل ومن اراد منكم ان
يهيل بعمره فليهيل. ومن اراد منكم ان يهيل بحج وعمره فليهيل - 00:14:07

تبين لهم عند ابتداء النسك ان يعيينا ما تكون به نيته هل يريدون الافراد التمتع ام القران وهذا يدل على ان الافضل والاكمel ان
يعين الانسان نيته في النسك - 00:14:28

بالتخير الذي خير به الشرع او اذا كان يعتقد فضل نسك على اخر المهم انه يعيين ما نواه. هذا هو الافضل لكن هناك مسألة يمكن ان
يقال فيها ان الافضل في حقه ان يعلق - 00:14:51

وهي ان يكون في صحبة احد من اهل العلم والفضل ويريد ان تكون ان يكون نسكه مثل نسكه يقتدي به ويعمل به بيعمل بما يكون
عليه في نسكه فلا شك انه يريد - 00:15:08

ان يحقق ما هو افضل في حقه وخاصة نفسه س تكون قد جمعنا بين السنن الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم علي رضي الله
عنہ كان كان يريد الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم لا ان ينسى من عنده خياره فجعل خياره ك الخيار - 00:15:28

رسول الله صلى الله عليه وسلم فنقول الافضل ان يعيين لكن اذا كان بصحبة من هو اعلم وهذه الصحبة تجعله يحج كحجه ويؤدي
السنن يتبعه في الفضائل والمستحبات ونحوها فاننا نقول ان هذا الافضل في حقه في خصوص ان يفعل ذلك لثبت السنة في حق
علي رضي الله عنه بخصوصه - 00:15:48

سنجعل العامة على عمومه ونجعل الخاص على خصوصي وبهذا تكون قد جمعنا بين السنتين وعملنا بما ورد عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم حينما قالوا نية الدخول في احد النسكين الاحرام هو نية الدخول في احد النسكين - 00:16:18

هذا يستوجب ان نقف عند قولهم نية بحيث يقال ان الاحرام في اصله متعلق بما في قراره قلب الحاج او المعتمر وبناء عليه فان
العبرة بما قصد بقلبه فاذا قصد الافراد فهو مفرد واذا قصد التمتع فهو ممتع - 00:16:40

واذا قصد القران فهو قارن وتتبني على ذلك مسألة وهي اذا اختلف قوله مع ما نواه في قلبه كأن يكون ناويا للعمره فيقول ليك حجا
اي افرادا او يكون ناويا - 00:17:08

للأفراد فيقول ليك عمرة اي متمتعا بها الى الحج فنقول العبرة بما نواه في قراره قلبه لا بما نطق به بلسانه وعليه فاننا نقول العبرة
في الدخول في نسك الحج وهذا اصل عام - 00:17:26

ان الشريعة جعلت الدخول في العبادات بالباطن وهو النية في قراره القلب. واللفظ ليس بشرط ولا ركن ولا لازم ولذلك لو انه دخل
في الصلاة فانه لا يجب عليه نقول نويت ان اصل صلاة الظهر كما تقدم معنا - 00:17:48

في كتاب الصلاة وهكذا في الزكاة فان العبرة حتى لو اعطى المسكين حقه من من الزكاة قاصدا في قراره قلبه انها زكاة فان هذا
يجزيه ولو لم يتلفظ وعليه فان العبرة بما هو في قراره القلب - 00:18:10

واما التلفظ بقوله لبيك عمرة اي متمتعا بها او لبيك حجا او لبيك مفردا او لبيك حجا وعمرة قارنا فهذا من السنة. ثبتت به السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. في نسك الحج خاصة - 00:18:31

وبناء على ذلك آما استنبط العلماء رحمهم الله وبنوا ذلك على حديث عمر المتقدم معنا في قوله اتان الليلة ات من ربى فقال اهل في هذا الوادي المبارك وقل والقول لا يكون الا - 00:18:50

باللفظ وقل عمرة في حجة. ولذلك قال انس رضي الله عنه كما في الحديث الصحيح عنه لقد كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي في حجة الوداع تحت ناقته يمسني لعابها - 00:19:12

اسمعه يقول لبيك عمرة وحجۃ اذا فالتلفظ بهذا من السنة انه اذا جاء الى المیقات واراد ان يدخل في النسك من يقول لبيك عمرة لبيك حجا وعمرة. ونحو ذلك اي يتلفظ بما نواه - 00:19:33

وهذا للشريعة ان تخص وتعم في تخصص او تعمم في الاحکام جاء مثلا هذا في نسك الحج وجاء ايضا في ذبح الذبيحة كما في الاضحية اللهم هذا منك ولك اللهم هذا عن محمد وال محمد والا فالاصل العام - 00:19:52

ان النية محلها القلب والتلفظ بها بدعوة لم يرد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه تلفظ في العبادات. وهذا من سماحة الشريعة ويسرها ان الامور بمقاصدها وان الاعمال بالنيات. وانه لا يكلف الانسان التلفظ - 00:20:13

اذا ثبت هذا فالمصنف رحمة الله رصد في هذا الباب ان يبين الاحکام والمسائل المتعلقة بالدخول في نسك الحج او العمرة وقوله اي باب ذكر الاحرام اي في هذا الموضوع ساذكر لك جملة من الاحکام والمسائل - 00:20:31

التي تتعلق بالدخول في نسك الحج او العمرة او هما معا. نعم قال رحمة الله ومن اراد الحج وقد دخل اشهر الحج فاذا بلغ المیقات فالاختيار له ان يغتسل قال رحمة الله ومن اراد الحج وقد دخل اشهر الحج - 00:20:53

يقول رحمة الله ومن اراد الحج وقد دخل اشهر الحج مراده رحمة الله ان يبين المیقات الزمانی. تقدم معنا المیقات المکانی للحج والعمرة وهنا يشير الى المیقات الزمانی فالحج - 00:21:18

له میقاتان مکانی وهي المواقیت التي رسول الله صلى الله عليه وسلم وحددها للاتفاق اذا اراد الحج او العمرة وبينها في الباب السابق وبينها بعض احكامها ومسائلها فهذا يسمى بالمیقات المکانی - 00:21:44

واما المیقات الزمانی فهي اشهر معینة ومحددة من الشرع وهذه الاشهر هددها الشرع لاداء عبادة الحج قد دل على ذلك قوله سبحانه وتعالی يسألونك عن الاهلة قل هي مواقیت للناس والحج - 00:22:11

قوله قل هي مواقیت للناس والحج اي انها مواقیت للحج. مواقیت للناس قال ابن عباس رضي الله عنهم في تفسیرها يعرفون بها امد الديون حينما يفترض شخص من اخر ما لم فيقول الى نهاية رجب الى شعبان فان هذه النهاية مؤقتة برؤية هلال الشهر - 00:22:38

يعلمون بها ديوفهم ويعلمون بها عباداتهم مثل ما يقع للمرأة في حدادها عند وفاة زوجها اشهر او تكون ایسدة او تكون صغيرة لا تحيض فعدتها بالاشهر وهذه كلها احكام شرعية مبنية - 00:23:03

على معرفة المیقات الزمانی لها وهو بالاهلة وكما انها تكون في المعاملات تكون ايضا في العبادات ومنها عبادة الحج فشخص الله عبادة الحج بقوله مواقیت للناس والحج. اي مواقیت للحج - 00:23:21

وعلي فانه لا معنى الا التزام الانسان به. التزام المكلف به. لا معنى لان يؤقت الشرع شيئا بزمان لا معنى لان يؤقت الشرع العبادة بزمان او مكان الا لكي يؤدي المكلف هذه العبادة في ذلك الزمان او ذلك المكان. هذا هو الاصل - 00:23:41

وعليه جاءت الآية الاخري في قوله سبحانه الحج اشهر معلومات في آية البقرة ايضا لقوله سبحانه الحج اشهر معلومات تبين ان الحج اشهر وليس بشهر واحد ان میقات الحج اشهر - 00:24:08

وعليه فان هذا من بيان القرآن بالقرآن ولكن لم يعين ما هي هذه الاشهر ولذلك جاء عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم انه قال اشهر الحج شوال وذو القعده والقعدة على الوجهين - 00:24:26

وعشر من ذي الحجة فهذا هو الميقات الذي يتحدد به او تتأفت به آلا عبادة حج شوال وذو القعدة وذو الحجة هذه العشر من ذي الحجة فإذا طلع الفجر من اه يوم النحر وهو اليوم العاشر - 00:24:46

انتهى فرض الحج ولذلك بين النبي صلى الله عليه وسلم كما في الحديث الصحيح ان من ادرك عرفات قبل ان يطلع الفجر من صبيحة يوم النحر فقد ادرك الحج فهذا يدل على ان - 00:25:13

المواقت ميقات الحج هذه الاشهر شهر اه شوال وذو القعدة وذو الحجة واما بالنسبة هذا الابتداء اما الانتهاء فان بعض العلماء يقول انه ينتهي بنهاية ذي الحجة وهذا فيه فائدة وهي - 00:25:31

اننا اذا قلنا انه ينتهي بنهاية المناسب في ايام التشريق فانه اذا اخر طواف الافاضة عن ايام التشريق لزمه الدم على هذا الوجه لأن النبي صلى الله عليه وسلم انما فعل - 00:25:52

مناسب الحج في هذا الوقت واذا قلنا ان ينتهي ذي الحجة انها اشهر ثلاث كاملة بناء على الجمع. حج اشهر معلومات فيرون ان ان من اخر طواف الافاضة الى ما بعد ذي الحجة لزمه - 00:26:09

الدم هذا بالنسبة اخر ما يكون من الحج وهناك قول الحقيقة هو شاذ بعزم العلماء يرى انه الى نهاية ذي الحجة وهو مأثور عن بعض الصحابة يحكي عن عبد الله بن الزبير انه - 00:26:29

الى نهاية ذي الحجة بحيث هذا الابتداء بحيث لو نوى حتى ولو بعد طلوع الفجر من اه يوم النحر نوى الحج فانه يصح لكنه يكون حجا من عام قابل وهذا قول ضعيف ولكن العمل عند الائمة والجماهير كما ذكرنا على التفصيل الذي بيناه. هذا الميقات - 00:26:45

الزمان بداية ونهاية. اما العمرة فانها تكون في سائر العام له ان يهل بالعمرة في سائل العام وليس للعمرة ميقات ليس للعمرة ميقات زماني اي انها يلزم فيه انه يحرم في اول العام ووسط العام وآخر العام وفي جميع - 00:27:09

اجزاء العام لا حرج عليه في ذلك وقوله رحمة الله واما اراد الحج وقد دخل اشهر الحج ودخل اشهر الحج تدخل اشهر الحج بهال شوال اي بليلة عيد الفطر وهذا كرم من ملك الملوك - 00:27:32

وفضل من الله الاولين والآخرين على هذه الأمة المرحومة أمة النبي صلى الله عليه وسلم فالحمد لله على عظيم فضله ومنه وكرمه واحسانه انهم ينتهيون من ركن الصيام صيام شهر رمضان لكي يدخلوا في ركن اخر وهو - 00:27:53

ركن الحج الى بيت الله الحرام وصلتهم بالله متصلة وطاعتكم لله عز وجل غير منفصلة وهذا فضل من الله سبحانه وتعالى على هذه الأمة وفي القديم اه كان الناس يمكثون اياما - 00:28:15

وليالي عديدة وقد يسافر الانسان من بلده الى مكة ويمكث شهورا جعل الله هذا التيسير بانه لم يجعل ميقات الحج ظيقا ولكن هذه الاشهر كافية في كون الانسان يحصل هذه العبادة - 00:28:34

ويحصل لا طاعة ربها فينال عظيم فظله من عظيم الاجر والثواب الذي رتبه عليها وقد دخل اشهر الحج فاذا اهل هلال شوال وقال ليك حجا انعقد احرامه ولو ان شخصا في ليلة عيد الفطر - 00:29:00

بعد مغيب شمس اخر يوم من رمضان قال ليك حجا ان عقد احرامه حجا لكن لو انه قبل المغيب ولو بلحظة قال ليك حجا ثم غابت الشمس فانه لا ينعقد حجه - 00:29:22

في اصح قوله العلماء رحمة الله وهي مسألة اذا احرم بالحج قبل ميقاته الزماني قبل دخول الميقات الزماني فلو انه قبل قبل مغيب شمس اخر يوم من رمضان قال ليك حجا - 00:29:43

فقال الشافعية والظاهرية اه رحمة الله انه لا يصح احرامه بالحج وهذا القول في الحقيقة مروي عن امير المؤمنين وثاني الخلفاء الراشدين الائمة المهديين رضي الله عنهم وارضاهم اجمعين عمر بن الخطاب - 00:30:04

وكذلك هو مروي عن ابنه عبد الله ابن عمر عبد الله ابن مسعود وعن عبد الله ابن عباس وجابر ابن عبد الله رضي الله عنهم من الصحابة كلهم يقولون ان من نوى - 00:30:30

الحج قبل دخول اشهر الحج لم يصح احرامه بالحج وذهب جمهور العلماء وهم المالكي الحنفية والمالكية والحنابلة المشهور الى ان

احرامه يصح بالحج والحقيقة ذكرنا هذه المسألة في الشروح ويترجح في نظري - [00:30:44](#)

ان الحج لا ينعقد قبل دخول اشهره وهذا على ظاهر القرآن ولذلك قال حبر الامة وترجمان القرآن من السنة ان يحرم بالحج في اشهر الحج ودل على انه ليس على السمن - [00:31:13](#)

اذا اوقع حجه او احرامه بالحج قبل دخول اشهر الحج وهذا هو الاصل كما قال تعالى الحج اشهر معلومات فلا معنى لهذا الا ان نتقييد بهذه الاشهر المعلومات فما النوى فيه الحج صحت نيته وانعقد احرامه - [00:31:38](#)

ومن نوى قبلها قبل دخولها فهذا قد وقع احرامه بالحج في غير موقعه ثم يرد السؤال اذا قلنا انه لا يصح فهل نقول انه قد فسد الاحرام بالكلية ولا يلزم شيء - [00:32:02](#)

ام نقول انه ينقلب الى عمرة وجهان الوجه الاول انه ينقلب الى عمرة لانه نوى الحج والحج اصغر واكبر فاذا امتنع الاكبر بقيت نية الاصغر وعليه فانه ينقلب احرامه الى - [00:32:23](#)

العمرة وهذا هو الاصل ولذلك تصح العبادات ما امكن وهذا هو الاصل انه اذا امكن تصحيحه على اصل شرعي فالاصل اننا نعمل ولا نهمل ونعمل ولا نبطل. وعليه فاننا نقول ان احرامه ينعقد بالعمرة ولا ينعقد بالحج لان لكونه في غير زمان - [00:32:45](#)

المعتبر هذا بالنسبة لما يتعلق بابتداء الحج وعلى فان الاصل يقتضي ان الحج له ميقات زمانى وينبغي للمسلم ان يتقييد به وانه اذا احرم قبله لم يصح احرامه بالحج ولكن - [00:33:11](#)

يصح ينقلب الى عمرة في اصح قولى العلماء رحمهم الله يقول رحمة الله وادا اراد الحج وقد دخل اشهر الحج وقد دخل قد للتحقيق يريده بهذا انه تحقق من دخول - [00:33:34](#)

زمان الحج المعتبر. وقد دخل اشهر الحج اي دخلت اشهر الحج والتائית هنا مجازي. دخل ودخلت دخل اشهر الحج اي دخلت عليه اشهر الحج سواء كان في اولها او قبل نهايتها بما يدرك به - [00:33:56](#)

الحج نعم فاذا بلغ الميقات فالاختيار له ان يغتسل فاذا بلغ اي وصل بلغ الشيء اذا وصل اليه وقوله رحمة الله فاذا بلغ الميقات الف الميقات للعهد الذهني وقد تقدم معنا - [00:34:16](#)

بيان المواقف فاذا بلغ الميقات الذي اقتته الشرع وحدده وقد بيانت لك احكامه في الباب السابق اذا نحن الان امام شخص يريد الحج وقد وصل الى الميقات لانك انت الان عرفت احكام المواقف - [00:34:41](#)

واول سؤال سيسأله عنه كيف احرم وعليه فسيشرع المصنف رحمة الله في بيان الاحكام والمسائل المتعلقة بهذه المرحلة من مراحل الحج كيف يحرم؟ اي كيف ينوي الدخول في النسك؟ بينما - [00:35:03](#)

النية يلاحظ في نية الدخول في النسك فيها جانبان الجانب الاول متعلق بافراد الله بالعبادة وتوحيده والاخلاص بوجهه بهذه العبادة وهذا هو الاصل الاصيل الذي لا يمكن ان ينظر في قول القائل او عمل العامل الا بتحقيقه - [00:35:24](#)

والقيام بحقوقه وادائه على الوجه الذي يرضي الله سبحانه وتعالى وهو اعظم الحقوق كلها الذي من اجله خلق الله السماوات والارض ومن اجله خلق الخلق اجمعين توحيد الله وافراده بالعبادة - [00:35:49](#)

ولذلك اذا ذكر العلماء التوحيد يبنونه على اصل وهو افراد الله بالعبادة فلا يمكن ان نتكلم عن حج الا بعد تحقيق هذا الاصل الحج عبادة فلا يكون عبادة على الوجه الذي يرضي الله - [00:36:06](#)

حتى يقوم المكلف باداء هذا الحق لله هذا الجانب الذي يتعلق بنية الدخول بنية العبادة وهي عبادة الحج او العمارة الجانب الثاني جانب التعبيين في النية والقصد هل يريد افرادا او تمتعا او قرانا كما تقدم معنا - [00:36:27](#)

الاول وهو جانب الاخلاص وارادة وجه الله سبحانه وتعالى يتباهى عليه العلماء في الوعظ والتذكير وينبهون علي ولا يشتغل به الفقهاء لانه مقرر على الاصل الاصل ان المسلم ان يعبد الله سبحانه وتعالى وحده ويفرد به هذا بهذه العبادة. العبادة لا يمكن ان تكون عبادة الا اذا كانت خالصة لله سبحانه وتعالى - [00:36:52](#)

فاما اراد الانسان ان يحج او يعتمر عليه اول ما يجب عليه بل ليس اذا وصل للميقات بل حتى اذا خرج من بيته وحدثته نفسه لان

يحج يعتمر عليه ان يخلص لله سبحانه وتعالى - 00:37:21

ولا يخرج من بيته رباء ولا يخرج من بيته سمعة رباء من اجل ان يراه الناس انه عابد وانه صالح وانه اذا جاءت مواسم الخير يغتنمها
فهذه مهلكة حتى ان العبد اذا وقف بين يدي الله يوم القيمة - 00:37:40

ليس هناك شيء اعظم من حق الله سبحانه وتعالى. ولذلك قال الله عز وجل سورة كاملة نبه الله فيها بل هو سور القرآن كلها منبه على
لكن انظر الى قوله جل جلاله افلا يعلم - 00:37:59

وهذا استفهام تحته من المعاني العظيمة الجليلة التي لا يعلم قدرها الا الله سبحانه وتعالى. افلا يعلم اذا بعثر ما في القبور وحصل ما
في الصدور ان ربهم بهم يومئذ لخبير - 00:38:17

كل الاخرة قائمة على هذا افلا يعلم اذا بعثر ما في القبور فاخرجت القبور ما في بطونها باامر الله جل جلاله وقام الخلق يوم يقوم
الناس لرب العالمين لأن الله اقامهم - 00:38:36

ويوم يخرجون من الاجادات سرعاً لأن الله اخرجهم ونادي عليهم منادي الله فلم يختلف منهم احداً ولقد جئتنا منا فرادى كما خلقناكم
اول مرة كل هذه المشاهد العظيمة توقف عند هذا - 00:38:54

بعثرت هذه القبور واخرج الناس وانسلوا من الاجادات ومن بين تلك القبور ومن بين تلك المنازل التي نزلوها وزاروها كلهم من اجل
هذا الامر قال سبحانه وتعالى افلا يعلم اذا بعثر ما في القبور وحصل ما في الصدور هذا وحصل هنا حق - 00:39:11

يقال حصلت ديون اخذها ولكن هنا يحصل ما في الصدور. هل انت خرجت للمسجد للمحاضرة للدرس للجلوس مع اخوانك لهذا الامر
الذي خرجت له اوقعت عنه امتنعت كل شيء تسأل عنه - 00:39:37

متعلق بحق الله جل جلاله ما جعل الله الحج للرياء ولا جعل الله التلاوة والنغمات الجميلة كلامه سبحانه وتعالى الذي هو صفتة للقراء
يقرأون ابناء الليل والنهار من اجل التطريب والتحزيب. من اجل التطريب وغيره الا لوجه الله. ما جعل هذا كله الا - 00:39:57

لاجل مرضاة الله فيسأل ماذا قصد وماذا نوى؟ فهذا هو الامر العظيم الذي ينبغي ان يكون لهم الانسان وغمه في هذه الدنيا كيف
يرضي الله ولن يرضيه الا بهذا لأن الله يقول هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم - 00:40:18

انظر الى ذلك اليوم الذي يقول الله عنه يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم ما قدم عبد على ربه بشيء اعظم
من ان يأتيه بالقلب السليم. اللهم انا نسألك بعزتك وجلالك ورحمتك - 00:40:41

التي وسعت كل شيء ان تجعلنا من اتاك بقلب سليم وان تجعلنا من قلت له صدق وقلت الملائكة صدق في يوم لا ينفع فيه مال
ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم. اذا يخرج من بيته على هذا الاساس يقف في - 00:41:00

ويريد ان ينوي النسك وقلبه خالص لوجه الله سبحانه وتعالى ولذلك يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لشريك لك لبيك. اللي هو هما اصل
التوحيد. الاثبات والنفي فاقام عبادته على هذا الاصل. ولذلك قال جابر رضي الله عنه كما في صحيح مسلم - 00:41:20

اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتوحيد اي بافراد الله بالعبادة فاذا انتهى من هذا الاصل واقامه لله ولذلك قال شيخ الاسلام
رحمه الله يقول كلمة عزيزة عظيمة يذكر بها المسلم بكل - 00:41:42

وشأنى في معاملتي لربى. بل اخلاص الدين لله هو الدين الذي لا يقبل الله سواه و Ashton الى ان هذا مبني على قوله فاعبد الله مخلصا
له الدين. الا لله الدين الخالص - 00:42:01

باسلوب الحصر والقصر الا لله الدين الخالص. الدين الخالص هذا هو ان تخرج لاي عبادة واي طاعة فاذا خرجت وانت تريد وجه الله
وتبتغي ما عند الله طبت وطابت مسعاك وممشاك - 00:42:18

وكان حجك مبرورا وسعيك مشكورا واجرك موفورا ووقع قولك وعملك عند ربك وجراوك على الله فلن تقطع واديا ولن تسلك شعبا
ولن تغزم ولن تتألم ولا يصيبك هم ولا غم ولا نصب الا اجرت من - 00:42:35

الله لانك تريد وجه الله وكل ما يكون من من امرك في امر دينك ودنياك قائم على هذا الاصل وجرب فاذا جعلت هذا الهم هو همك
وغمك الذي لا تنشغل بشيء - 00:42:56

سواء وليس هناك شيء اعظم منه فقد وفقت للامر العظيم الذي من اجله خلق. فنسأله ان يوفقنا لذلك قال رحمة الله نعم فاذا بلغ الميقات فالاختيار له ان يغتسل - [00:43:12](#)

الاختيار له ان يغتسل الغسل المراد به صب الماء على الشيء ولذلك اذا سئلت عن شخص توضأ يقول له يريد ان يتوضأ يقول له ان الله فرض عليك ان تغسل وجهك - [00:43:29](#)

ما معنى قولك ان تغسل وجهك اي ان تصب الماء فيجري على بشرة وجهك ولذلك اذا سأله هل غسل وجهي او يدي او رجلي صحيح وقد وضع على جزء من يده او رجله او وجهه - [00:43:46](#)

اه مادة تنفع وصول الماء الى ذلك الجزء تقول لم تغتسل. كما امرك الله لان الله امرك ان يجري الماء على جميع هذه البشر المتعلقة بهذا العضو من وجه ويد ورجل. وهذا الجزء قد غطى فانت لم تؤدي ما امرك الله - [00:44:04](#)

على الوجه المعتبر اذا الغسل ما هو صب الماء على الشيء اذا جرى الماء على الشيء فحينئذ تقول غسلته اذا صبت الماء وجرى على الشيء فقط غسلته وبناء آآ وبناء على ذلك - [00:44:23](#)

المراد بقوله يغتسل اي يغتسل لاحرامه اذا اراد الاحرام اغتسل وفيه حديث زيد ابن ثابت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم تجرد لاحلاله ثم اغتسل وهذا الحديث قال عنه الترمذى انه حسن غريب وفيه كلام لاهل العلم لكن معناه صحيح - [00:44:42](#) ولذلك حرص النبي صلى الله عليه وسلم ما كان عليه الصلاة والسلام اه حرضاً في شأنه وبدنه على شيء ان يكون الا يشم منه الاريح طيب وان يكون على اجمل واكمel وافضل ولذلك قال اني لبشت شعري - [00:45:08](#)

تلبيس الشعر لان الشعر مع السفر يتطاير وكان صلى الله عليه وسلم اه لما حسن بابي وامي صلوات الله عليه وسلم الى شحمة اذنه بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه - [00:45:28](#)

فليد الشعر من اجل ان لا يتناثر وان لا يستبعش منظر الانسان وهو في هذه العبادة وكذلك ايضاً تطيب صلوات الله لماذا كل هذا لانه على سفر وهذا السفر اه يكون فيه - [00:45:41](#)

ما يكون من البدن من فضلة البدن من العرق والرائحة التي لا يسلم منها الانسان الاغتسال قبل الالهال والتتنفس لا شك ان هذا هو الافضل والاكمel ولذلك ثبت في بسند صحيح مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر واهل السلسلة الذهبية - [00:45:57](#)

انه كان اذا اراد الاحرام اغتسل وكان الزم الناس بالسنة واحرصهم على اتباع هدي النبي صلى الله عليه وسلم واذا دخل مكة اغتسل فهذا له فوائد لانه اغتسل لاحرام من اجل النظافة والنقاء - [00:46:22](#)

وسقط العهد والسفر مظنة الجهد فالاغتسال فيه فوائد عظيمة ولذلك كل من احرم وجرب تطبيق هذه السنة يرى بركة اتباع هدي النبي صلى الله عليه وسلم وخير ذلك كذلك ايضاً اغتساله عليه الصلاة والسلام قبل الطواف وسيأتي ان شاء الله عند دخول مكة - [00:46:40](#)

هذا كله ينشأ فيه فوائد منها ان البدن ينشط للعبادة ومنها ان البدن يكون على اكمel الحالات وافضلها فهو في هذه الحالة يتهيأ على اتم الوجوه واكمelها وفيه وقفه ان الانسان - [00:47:02](#)

اذا نظر انه يريد خرج من بيته خرج من اهل وولده فيتذكر بهذه العبادة وهي عبادة الحج الخروج من الدنيا فاذا اراد ان يغتسل لاحرامه تذكر انه اليوم يغسل جسده وغدا يغسل - [00:47:22](#)

وانه اليوم ينزع ثوبه من على جسده وغدا ينزع منه ويذكر بهذه الرحلة الایمانية اعظم اركان الدين من اعظم اركان الدين وهو ركن اليوم الآخر. ولا يزال العبد بخير ما ذكر الاخرة - [00:47:37](#)

صاحب شمر ولا تزل ذاكر الموت فنسيانه ظلال مبين وهذه من هدي عليه الصلاة والسلام وسنته. وقال بعض العلماء انه اغتسل لانه طاف على نسائه بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه - [00:47:58](#)

وايا ما كان في الاغتسال فيه هذه الفائدة. نعم ويلبس ثوبين نظيفين ويلبس ثوبين نظيفين المراد بهما الازار والرداء. الازار في اسفل البدن ساتر ساتر لاسفل البدن والرداء ساتر لاعلى البدن هذان ثوبان نظيفان ثوبان يحرم الانسان بهما - [00:48:15](#)

ولذلك قال صلى الله عليه وسلم في المحرم الذي وقصته دابته كما في الصحيح من حديث ابن الصحيفين من حديث عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما آآ قال عليه الصلوة والسلام اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه - [00:48:43](#)

وكفنه في ثوبيه هذا من السنة ان يحرم الانسان في ثوبين وقوله نظيفين لأن هذا اكمل وأفضل فاذا كانوا نظيفين فان هذا ابعد من النتن وابعد من الاذية والافضل عند طائفة من العلماء ان يكون اه التوب ابيضا - [00:49:05](#)

ابيضا فالابيضا هو افضل الثياب كما ثبتت السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم وامر ان تكفن فيها الموتى ان خير ما لبست من ثيابكم البيضا فالبسوها وكفنا فيها موتاكم - [00:49:29](#)

فهذا هو الافضل ورحلة الحج اشبه بالآخرة. ولذلك يستحب ان يكون التوب ابيضا. لكن لو انه لم يوجد او وجده ولكن ليس آآ بلون اخر كان يلبس احراما ازارا ورداء - [00:49:45](#)

اخظر او نحو ذلك هذا لا يأس به ولا حرج ليس بالازام اي انه ملزم بان يكون ابيضا هل يجوز في سائر الالوان؟ المهم ان يستر عورته وان يلبس الثوبين آآ ساترا بهما البدن على الصفة التي ذكرناها. هذا هو المهم نعم - [00:50:02](#)

ويتطيب ويتطيب التطبيق تفاعل من الطيب والشيء الطيب هو الذي له رائحة حسنة تستطيبها النفوس وترتاح لها وهذا الطيب هو سنة النبي صلى الله عليه وسلم وهديه بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه. بل كان لا يشم منه الا الرائحة الطيبة بابي وامي - [00:50:22](#)

صلوات الله وسلامه وطيب الله قوله وطيب الله عمله وطيب الله ثوبه وطيب الله ريحه بابي وامه صلوات الله وسلامه عليه وكان يكره ان تشم منه رائحة غير طيبة كما في الصحيح - [00:50:50](#)

في قصة تحريم وهذا كله من هديه تطيب لما ثبت في الصحيحين من حديث ام المؤمنين عائشة في صحيح مسلم من حديث ام المؤمنين عائشة انها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحله قبل حرمته - [00:51:08](#)

ولحرمه قبل ان يطوف بالبيت اي انها طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحله قبل حرمته اي انه قبل ان يدخل في نسك الحج تطيب بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه - [00:51:28](#)

ونسأل الله بعزته وجلاله وعظمته وكماله ان يطيب اقوالنا واعمالنا اللهم طيب سرائرنا وطيب ضمائrnنا وطيب اقوالنا واعمالنا وحسن ختامنا ويمن كتابنا وثبت على الصراط اقدامنا وارحم في موقف العرض عليك ذل ما - [00:51:47](#)

واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين - [00:52:07](#)